[440] تكبيرات بعد القراءة. أقول: قد عرفت الوجه فيها 1. (9801) 21 - - عبد ا بن جعفر الحمير في (قرب الإسناد) عن الحسن بن ظريف، عن الحسين بن علوان، عن جعفر، عن أبيه، عن علي عليه السلام قال: كان رسول ا صلى ا عليه وآله يكبر في العيدين والاستسقاء في الأولى سبعا، وفي الثانية خمسا " ويصلي قبل الخطبة ويجهر بالقراءة. أقول: ويأتي ما يدل على ذلك 1. 11 - باب تأخير الخطبتين عن صلاة العيد، والفصل بينهما بجلسة خفيفة واستحباب لبس الإمام البرد أو الحلة، وأ يعتم شاتيا " كان أو قائظا "، ويتوكأ على عنزة وقت الخطبة (9802) 1 - محمد بن يعقوب، عن علي، عن محمد بن عيسى، عن يونس، عن معاوية قال: سألته عن صلاة العيدين فقال: ركعتان إلى أن قال: والخطبة بعد الصلاة وإنما أحدث الخطبة قبل الصلاة عثمان وإذا *. (هامش) *. 2 تقدم وجهها في ذيل الحديث 15 من هذا الباب. 21 - قرب الأسناد: 54 وأورد في الحديث 8 من الباب 7 من الباب 1 من أبواب صلاة الاستسقاء. 1 يأتي في الأبواب 11 و 26 و 30 و 32 من هذه الأبواب. وتقدم ما يدل عليه في الحديث 1 من الباب 5 والباب 7 من هذه الأبواب. الباب 11 فيه 12 حديثا " * القيظ: صميم الصيف قاموس المحيط 2: 412 هامش المخطوط. 1 الكافي 3: 460 / 3 وأورد قطعة سنة في الحيث 11 من الباب 7 وفي الحديث 2 من الباب 10 وفي الحديث 6 من الباب 17 من هذه الأبواب. 1 في المصدر التهذيب: علي بن محمد ولاحظ الحديث 2 من الباب 10 من هذه الأبواب. (*)
